

الى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال اني

أجراً مضامين القانون المتعلق بالفنان وبالمهنة الفنية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

شكل إخراج قانون يتعلق بالفنان وبالمهنة الفنية سنة 2016، نقلة نوعية في التعاطي مع مهنة الإبداع، لا سيما بعد التنصيص الدستوري على حرية الإبداع في مجال الفن (الفصل 25)، وعلى دعم السلطات العمومية تنمية الإبداع الثقافي والفني بالوسائل الملائمة (الفصل 26). وقد بينت جائحة كورونا مع تداعياتها، مستوى الهشاشة التي يعاني منها هذا القطاع على المستوى الاجتماعي، إذ تسببت حالة الطوارئ في انتكاسة كبيرة للقطاع الفني مع أزمة غير مسبوقة للمشتغلين به سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، والتي يعود جزء كبير منها إلى عدم تفعيل مقتضيات هذا القانون وعدم انسجام أحكامه مع مقتضيات قانونية أخرى وعلى رأسها مدونة الشغل.

وعليه؛ نسألكم عن التدابير المزمع اتخاذها من أجل أجراً هذا القانون لتحقيق الغايات التي شرع من أجلها؟ وكذا عن تصوركم لتحقيق الانسجام بين التشريعات القائمة لحماية للفنان المغربي وتعزيزاً لحضور إبداعه وإنتاجاته في السوق الوطنية التي تعرف منافسة شرسة من قبل بعض المنتجات الأجنبية غير الملائمة لثقافتنا وهويتنا وانشغالاتنا الوطنية؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

حنان اتركين